

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٥٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٢/٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٤) جنایات الجيزة لنظر القضية رقم ٦١٨٧ لسنة ٢٠١٣
جنایات المقطم والتي تبدأ جلساتها في ٢٠١٤/٢/١٣ إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة
بمحافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمجمع المحاكم بالتجمع الخامس بالقاهرة الجديدة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٢/١٣

صدر في ٢٠١٤/٢/٤

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد